



## اللائحة الداخلية

لكلية الصيدلة بجامعة الإسكندرية

مرحلة البكالوريوس

قرار وزاري  
رقم (10) بتاريخ 1970/1/8  
بإصدار اللائحة الداخلية لكلية الصيدلة - جامعة الإسكندرية

وزير التعليم العالي:

بعد الإطلاع على القانون رقم 184 لسنة 1958 في شأن تنظيم الجامعات بالجمهورية العربية المتحدة والقوانين المعدلة له؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم 1087 لسنة 1969 بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات في الجمهورية العربية المتحدة.

قرار وزاري رقم 201 بتاريخ 1974/3/16  
في شأن تعديل بعض أحكام اللائحة الداخلية  
لكلية الصيدلة - جامعة الإسكندرية.

وزير التعليم العالي

بعد الاطلاع على القرار بقانون رقم 49 لسنة 1972 في شأن تنظيم الجامعات المعدل بالقانون رقم 54 لسنة 1973.  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم 1087 لسنة 1969 بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات والقرارات المعدلة له.  
وعلى القرار الوزاري رقم (10) بتاريخ 1973/1/8 بإصدار اللائحة الداخلية لكلية الصيدلة - جامعة الإسكندرية والقرارات المعدلة له .  
وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات بتاريخ 1973/11/19 ، 1974/2/27.

قرار وزاري رقم 57 بتاريخ 1994/1/23  
في شأن تعديل بعض أحكام اللائحة الداخلية  
لكلية الصيدلة - جامعة الإسكندرية

وزير التعليم

بعد الاطلاع على القانون رقم 49 لسنة 1972 بشأن تنظيم الجامعات والقوانين المعدلة له.  
وعلى القرار الجمهوري رقم 809 لسنة 1975 بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات والقرارات المعدلة له.  
وعلى القرار الوزاري رقم 10 بتاريخ 1970/1/8 بإصدار اللائحة الداخلية لكلية الصيدلة جامعة الإسكندرية والقرارات المعدلة له.

وعلى قرار المجلس الأعلى للجامعات بجلسته في 1993/8/26 بتفويضنا في اعتماد اللوائح الداخلية للكليات والمعاهد الجامعية والتي تأخذ بنظام الفصلين الدراسيين وذلك بناء على موافقة مجالس الجامعات عليها.

وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات ومجلس جامعة الإسكندرية .

#### قرار

مادة 1- يعمل باللائحة الداخلية المرافقة ؛ والخاصة بكلية الصيدلة - جامعة الإسكندرية ويُلغى كل نص يخالف أحكامها. .

مادة 2- ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره.

قرار وزاري رقم 1210 بتاريخ 1998/9/17

بشأن تعديل بعض أحكام اللائحة الداخلية

لكلية الصيدلة - جامعة الإسكندرية

وزير التعليم العالي والدولة للبحث العلمي

بعد الاطلاع على القانون رقم 49 لسنة 1972 بشأن تنظيم الجامعات والقوانين المعدلة له.

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم 809 لسنة 1975 بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات والقرارات المعدلة له.

وعلى القرار الوزاري رقم 10 بتاريخ 1970/1/8 بإصدار اللائحة الداخلية لكلية الصيدلة جامعة الإسكندرية والقرارات المعدلة له.

وعلى موافقة مجلس جامعة الإسكندرية بجلسته بتاريخ 1995/9/26 و 1998/5/26

وعلى موافقة لجنة قطاع الدراسات الصيدلانية بجلستها بتاريخ 1995/12/17

وعلى قرار المجلس الأعلى للجامعات بجلسته في 1994/8/16 بتفويض السيد الأستاذ الدكتور وزير

التعليم ورئيس المجلس الأعلى للجامعات في الموافقة على إصدار اللوائح الداخلية للكليات والمعاهد

الجامعية وتعديلاتها بعد موافقة لجان قطاعات التعليم الجامعي المختصة.

#### قرار

تدريس مادة الأقربازين على فصلين دراسيين في الفرقة الثالثة

قرار وزاري رقم 1359 بتاريخ 2007/7/18

بشأن تعديل بعض أحكام اللائحة الداخلية

لكلية الصيدلة - جامعة الإسكندرية

#### قرار

إضافة تدريس مادة حقوق الإنسان في الفصل الدراسي الأول بالفرقة الثانية

اللائحة الداخلية  
لكلية الصيدلة – جامعة الإسكندرية  
=====

الباب الأول  
أقسام الكلية والدرجات العلمية

مادة 1- تتكون الكلية من الأقسام الآتية:

- 1) قسم الكيمياء الصيدلية .
- 2) قسم الصيدلانيات .
- 3) قسم العقاقير .
- 4) قسم الأقربازين .
- 5) قسم الكيمياء التحليلية الصيدلية .
- 6) قسم الصيدلة الصناعية .
- 7) قسم الميكروبيولوجيا الصيدلية .

مادة 2- تمنح جامعة الإسكندرية بناء على طلب كلية الصيدلة الدرجات العلمية والدبلومات الآتية:

- أولاً: درجة البكالوريوس في العلوم الصيدلية.
- ثانياً: درجة الماجستير في العلوم الصيدلية .
- ثالثاً: درجة دكتور الفلسفة في العلوم الصيدلية .
- رابعاً: دبلومات الدراسات العليا في:

- 1- تحليل الأغذية.
- 2- التحليل والمعايير الإحيائية للأدوية.
- 3- التحليل الكيميائي الحيوي.
- 4- النباتات الطبية.
- 5- الصيدلة الصناعية.
- 6- الميكروبيولوجيا الصيدلية.
- 7- صيدلة المستشفيات.

خامساً: درجة دكتور في الصيدلة الإكلينيكية

الباب الثاني  
درجة البكالوريوس في العلوم الصيدلانية

مادة 3- معدلة بالقرار الوزاري رقم 201 بتاريخ 16/3/1974

المواد التي تدرس لنيل درجة البكالوريوس في العلوم الصيدلانية هي:

الكيمياء الفيزيائية - الكيمياء غير العضوية - الكيمياء العضوية - الفيزياء - النبات - علم الحيوان - الكيمياء التحليلية الصيدلانية - العقاقير العام والنباتات الطبية - الصيدلانيات وتشمل التشريعات الصيدلانية وتاريخ الصيدلة - مبادئ الفسيولوجيا والتشريح والهستولوجيا - الميكروبيولوجيا الصيدلانية - كيمياء العقاقير - الكيمياء الصيدلانية - الاقربازين - الصحة العامة ومبادئ الباثولوجيا والطفيليات - الكيمياء الحيوية - العقاقير التطبيقي - الصيدلة الصناعية - المعايير الاحيائية للأدوية والاحصاء الحيوي - السموم والكيمياء الشرعية والاسعاف الأولي - مبادئ الرياضيات والميكانيكا - ادارة الأعمال الصيدلانية وتشمل اقتصاديات العلاج - اللغة الأجنبية والمصطلحات - علم النفس - حقوق الأسان.

مادة 4- تبين الجداول الآتية توزيع المقررات الدراسية على سني الدراسة ، وعدد الساعات المخصصة أسبوعياً للمحاضرات والدروس العملية لكل مقرر في كل فصل دراسي. (معدلة بالقرار الوزاري

رقم 57 بتاريخ 23/1/1994)

## الفرقة الإعدادية

### الفصل الدراسي الأول:

عدد الساعات اسبوعياً		المقرر
عملي	محاضرات	
3	4	الكيمياء أ
2	3	الفيزياء أ
4	3	النبات أ
2	2	علم الحيوان أ
-	3	اللغة الإنجليزية والمصطلحات أ
11	15	

### الفصل الدراسي الثاني:

عدد الساعات اسبوعياً		المقرر
عملي	محاضرات	
3	4	الكيمياء ب
2	3	الفيزياء ب
4	3	النبات ب
2	2	علم الحيوان ب
-	3	اللغة الإنجليزية والمصطلحات ب
11	15	

الكيمياء (فيزيائية وغير عضوية وعضوية)

## الفرقة الأولى

### الفصل الدراسي الأول

عدد الساعات اسبوعياً		المقرر
عملي	محاضرات	
2.5	3	الكيمياء العضوية أ
4	2	الكيمياء التحليلية الصيدلانية أ
2.5	2	العقاقير العام والنباتات الطبية أ
2.5	3	الصيدلانيات وتشمل تاريخ الصيدلة أ
		مبادئ الفيسيولوجيا والتشريح والهستولوجيا أ
1	2	التشريح
1	1	الهستولوجيا
-	2	علم النفس
13.5	15	

### الفصل الدراسي الثاني

عدد الساعات		المقرر
عملي	محاضرات	
2.5	3	الكيمياء العضوية ب
2.5	2	العقاقير العام والنباتات الطبية ب
2.5	3	الصيدلانيات وتشمل تاريخ الصيدلة ب
		مبادئ الفيسيولوجيا والتشريح والهستولوجيا ب
-	3	الفيسيولوجيا
-	4	مبادئ الرياضيات والميكانيكا
7.5	15	

## الفرقة الثانية

### الفصل الدراسي الأول

عدد الساعات اسبوعياً		المقرر
عملي	محاضرات	
4	3	الكيمياء التحليلية الصيدلانية أ
2.5	3	الكيمياء العضوية أ
3	2	العقاقير العام والنباتات الطبية أ
2.5	2	الصيدلانيات أ
2	2	الميكروبيولوجيا الصيدلانية أ
-	1	حقوق الإنسان
14	13	

### الفصل الدراسي الثاني

عدد الساعات اسبوعياً		المقرر
عملي	محاضرات	
4	3	الكيمياء التحليلية الصيدلانية ب
2.5	3	الكيمياء العضوية ب
3	2	العقاقير العام والنباتات الطبية ب
2.5	2	الصيدلانيات ب
2	2	الميكروبيولوجيا الصيدلانية ب
14	12	

### الفرقة الثالثة

#### الفصل الدراسي الأول

عدد الساعات اسبوعيا		المقرر
عملي	محاضرات	
3	3	كيمياء العقاقير أ
2.5	2	الكيمياء الصيدلانية أ
2.5	3	الصيدلانيات وتشمل التشريعات الصيدلة أ
4	4	الكيمياء الحيوية
2.5	2	الأقربازين أ
1.5	3	الصحة العامة ومبادئ الباثولوجيا والطفيليات أ
16	17	

#### الفصل الدراسي الثاني

عدد الساعات اسبوعيا		المقرر
عملي	محاضرات	
3	3	كيمياء العقاقير ب
2.5	2	الكيمياء الصيدلانية ب
2.5	3	الصيدلانيات وتشمل التشريعات الصيدلانية ب
2.5	2	الأقربازين ب
1.5	3	الصحة العامة ومبادئ الباثولوجيا والطفيليات ب
12	13	

## الفرقة الرابعة

### الفصل الدراسي الأول

عدد الساعات اسبوعيا		المقرر
عملي	محاضرات	
2.5	2	الكيمياء الصيدلانية أ
2.5	2	العقاقير التطبيقية أ
2.5	3	الصيدلانيات أ
2	4	الصيدلة الصناعية
2	4	السموم والكيمياء الشرعية والاسعاف الأولي
11.5	15	

### الفصل الدراسي الثاني

عدد الساعات اسبوعيا		المقرر
عملي	محاضرات	
2.5	2	الكيمياء الصيدلانية ب
2.5	2	العقاقير التطبيقية ب
2.5	3	الصيدلانيات ب
2	4	المعايير الاحيائية والاحصاء الحيوي
-	2	ادارة الأعمال الصيدلانية
9.5	13	

مادة 5:- على الطالب أن يتمرن في مؤسسة صيدلية أو أكثر مدة لا تقل عن 300 ساعة خلال العطلة الصيفية التي تسبق احدى الفرقتين الثالثة أو الرابعة.

ويعين مجلس الكلية المؤسسات الصيدلية التي يتعين على الطلاب متابعة التمارين العملي فيها أثناء هذه العطلة؛ وعلى الطالب أن يبلغ الكلية عن انقطاعه عن التمرين سواء كان هذا الانقطاع مؤقتاً أو نهائياً.

ولا يمنح الطالب درجة البكالوريوس في العلوم الصيدلية إلا إذا قدم شهادة يعتمدها مجلس الكلية من مدير كل مؤسسة صيدلية تمرن فيها تثبت قضاء فترة التمرين على وجه مرضي أثناء تمرينه وذلك بناء على تقرير المفتشين اللذين يعينهم مجلس الكلية للإشراف على التمرين.

مادة 6: يتبع طلاب السنة الإعدادية كلية العلوم في كافة شؤونهم العملية والإدارية والمالية.

مادة 7:— يجب على الطالب متابعة المحاضرات والدروس العملية ولمجلس الكلية بناء على طلب مجالس الأقسام المختصة أن يحرم الطالب من التقدم الى الامتحان كله أو بعضه إذا رأى أن مواظبته في حضور الدروس العملية غير مرضية، وفي هذه الحالة يعتبر الطالب راسباً في المقررات التي حرم من التقدم للامتحان فيها، إلا إذا قدم عذراً يقبله مجلس الكلية فيعتبر غائباً بعذر مقبول.

مادة 8: (معدلة بقرار وزاري رقم 57 بتاريخ 1994/1/23)

تبين الجداول الآتية الامتحانات التحريرية والشفوية والعملية وأعمال السنة المقررة والنهائية العظمى للدرجات المخصصة لكل امتحان وعدد ساعات الامتحان التحريري لكل مقرر في كل من الفصلين الدراسيين .

وبالنسبة للمواد المتصلة - أي تلك التي تدرس خلال الفصلين الدراسيين تحت مسمى أ ، ب - فتجمع نتيجة امتحانين لكل مادة في نهاية العام .

## الفرقة الإعدادية

### الفصل الدراسي الأول:

### درجات الامتحان

عدد ساعات الامتحان	المجموع	عملي	تحريري	أعمال السنة	المقرر
2.5	150	50	70	30	الكيمياء أ
1.5	125	30	75	20	الفيزياء أ
1.5	125	30	75	20	النبات أ
1.5	75	20	45	10	علم الحيوان أ
1	25	-	25	-	اللغة الإنجليزية والمصطلحات أ

### الفصل الدراسي الثاني:

### درجات الامتحان

عدد ساعات الامتحان	المجموع	عملي	تحريري	أعمال السنة	المقرر
2.5	150	50	70	30	الكيمياء ب
1.5	125	30	75	20	الفيزياء ب
1.5	125	30	75	20	النبات ب
1.5	75	20	45	10	علم الحيوان ب
1	25	-	25	-	اللغة الإنجليزية والمصطلحات ب

(الكيمياء ) فيزيائية وغير عضوية وعضوية.

## الفرقة الأولى

### درجات الامتحان

### الفصل الدراسي الأول

عدد ساعات الامتحان	المجموع	شفوي	تحريري	امتحانات دورية وعملية	المقرر
2.15	150	30	75	45	الكيمياء العضوية أ
3	300	60	150	90	الكيمياء التحليلية الصيدلانية
2.15	150	30	75	45	العقاقير العام والنباتات الطبية أ
2.15	150	30	75	45	الصيدلانيات وتشمل تاريخ الصيدلة أ
					مبادئ الفسيولوجيا والتشريح والهستولوجيا أ
2.15	75	-	75	-	التشريح
	90	-	75	15	الهستولوجيا
2	50	-	50	-	علم النفس

### درجات الامتحان

### الفصل الدراسي الثاني

عدد ساعات الامتحان	المجموع	شفوي	تحريري	امتحانات دورية وعملية	المقرر
2.15	150	30	75	45	الكيمياء العضوية ب
2.15	150	30	75	45	العقاقير العام والنباتات الطبية ب
2.15	150	30	75	45	الصيدلانيات وتشمل تاريخ الصيدلة
					مبادئ الفسيولوجيا والتشريح والهستولوجيا ب
2	135	-	135	-	الفسيولوجيا
3	100	-	100	-	مبادئ الرياضيات والميكانيكا

## الفرقة الثانية

### درجات الامتحان

### الفصل الدراسي الأول

عدد ساعات الامتحان	المجموع	شفوي	تحريري	امتحانات دورية وعلمي	المقرر
2.15	150	30	75	45	الكيمياء التحليلية الصيدلانية أ
2.15	150	30	75	45	الكيمياء العضوية أ
2.15	150	30	75	45	العقاقير العام والنبات الطبية أ
2.15	150	30	75	45	الصيدلانيات أ
2.15	150	30	75	45	الميكروبيولوجيا الصيدلانية أ
1	50	-	50	-	حقوق الأنسان

### درجات الامتحان

### الفصل الدراسي الثاني

عدد ساعات الامتحان	المجموع	شفوي	تحريري	امتحانات دورية وعلمي	المقرر
2.15	150	30	75	45	الكيمياء التحليلية الصيدلانية ب
2.15	150	30	75	45	الكيمياء العضوية ب
2.15	150	30	75	45	العقاقير العام والنبات الطبية ب
2.15	150	30	75	45	الصيدلانيات ب
2.15	150	30	75	45	الميكروبيولوجيا الصيدلانية ب

## الفرقة الثالثة

درجات الامتحان					الفصل الدراسي الأول
عدد ساعات الامتحان	المجموع	شفوي	تحريري	امتحانات دورية وعملية	المقرر
2.15	150	30	75	45	كيمياء العقاقير أ
2.15	150	30	75	45	الكيمياء الصيدلانية أ
2.15	150	30	75	45	الصيدلانيات (وتشمل التشريعات الصيدلانية) أ
3	300	60	150	90	الكيمياء الحيوية
2.15	150	30	75	45	أقربازين أ
2.15	150	30	75	45	الصحة العامة ومبادئ الباثولوجيا والطفيليات أ

درجات الامتحان					الفصل الدراسي الثاني
عدد ساعات الامتحان	المجموع	شفوي	تحريري	امتحانات دورية وعملية	المقرر
2.15	150	30	75	45	كيمياء العقاقير ب
2.15	150	30	75	45	الكيمياء الصيدلانية ب
2.15	150	30	75	45	الصيدلانيات (وتشمل التشريعات الصيدلانية) ب
2.15	150	30	75	45	الأقربازين ب
2.15	150	30	75	45	الصحة العامة ومبادئ الباثولوجيا والطفيليات ب

## الفرقة الرابعة

### درجات الامتحان

### الفصل الدراسي الأول

عدد ساعات الامتحان	المجموع	شفوي	تحريري	امتحانات دورية وعملية	المقرر
2.15	150	30	75	45	الكيمياء الصيدلانية أ
2.15	150	30	75	45	العقاقير التطبيقية أ
2.15	150	30	75	45	الصيدلانيات أ
3	300	60	150	90	الصيدلة الصناعية
3	200	40	100	60	السموم والكيمياء الشرعية والاسعاف الأولي

### درجات الامتحان

### الفصل الدراسي الثاني

عدد ساعات الامتحان	المجموع	شفوي	تحريري	امتحانات دورية وعملية	المقرر
2.15	150	30	75	45	الكيمياء الصيدلانية ب
2.15	150	30	75	45	العقاقير التطبيقية ب
2.15	150	30	75	45	الصيدلانيات ب
3	200	40	100	60	المعايير الاحيائية للأدوية والاحصاء الحيوي
2	100	-	100	-	ادارة الأعمال الصيدلانية

مادة 9: (معدلة بقرار وزارى رقم 57 بتاريخ 1994/1/23)

يضع مجلس الكلية نظام أعمال السنة والامتحانات العملية في كل فصل دراسي بحيث لا تزيد هذه الامتحانات في المقرر على امتحانين في الفصل الدراسي الواحد وذلك طبقاً لما هو وارد في الجداول الموضحة في المادة (8) من هذه اللائحة.

مادة 10: يقدر نجاح الطالب بأحد التقديرات الآتية:

ممتاز	85% فأكثر	من مجموع الدرجات.
جيد جداً	من 75% الى أقل من 85%	من مجموع الدرجات
جيد	من 65% الى أقل من 75%	من مجموع الدرجات

مقبول:

- ( أ ) في المقررات الأساسية من 60% الى أقل من 65% من مجموع الدرجات .  
(ب) في المقررات الإنسانية والتكميلية من 50% الى أقل من 65% من مجموع الدرجات.  
(ج) في التقدير العام للطالب الناجح في جميع المقررات وحاصل على أقل من 65% من مجموع الدرجات.

اما رسوب الطالب فيقدر بأحد التقديرين الآتيين:

ضعيف:

- ( أ ) في المقررات الأساسية من 30% الى أقل من 60% من مجموع الدرجات.  
(ب) في المقررات الإنسانية والتكميلية من 30% الى أقل من 50% من مجموع الدرجات .

ضعيف جداً أقل من 30% من مجموع الدرجات.

وتشمل المقررات الإنسانية والتكميلية: اللغة الإنجليزية ، ومبادئ الرياضيات والميكانيكا ، وعلم النفس ، وإدارة الأعمال الصيدلانية وتشمل اقتصاديات العلاج وحقوق الإنسان.

مادة 11: - يشترط لنجاح الطالب في المقرر أن يحصل من مجموع درجات الامتحان المخصصة للمقرر على النسبة المقررة بتقدير مقبول على الأقل وفقاً لحكم المادة (10) من هذه اللائحة ، على ألا تقل الدرجة التي يحصل عليها الطالب في الامتحان التحريري عن 30% من الدرجة المخصصة لهذا الامتحان.

مادة 12: (معدلة بقرار وزارى رقم 57 بتاريخ 1994/1/23)

ينقل الطالب من الفرقة المقيد بها الى الفرقة التالية إذا نجح في جميع المقررات أو رسب فيما لا يزيد على أربعة مقررات منها مقررین أساسيين على الأكثر من الفرقة المقيد بها أو من فرقة أدنى ، وفي هذه الحالة يؤدي الطالب الامتحان فيما رسب فيه في امتحان الفصل الدراسي الذي يُدرس فيه هذا المقرر ، ويعتبر نجاحه في هذه المقررات بتقدير مقبول.

أما طلاب الفرقة النهائية الراسبين فيما لا يزيد على أربعة مقررات منها مقررین أساسيين على الأكثر فيعقد لهم امتحان فيما رسبوا فيه خلال شهر نوفمبر ، فإذا تكرر رسوبهم امتحنوا فيما رسبوا فيه مع طلاب الفصل الدراسي الذي يُدرس فيه هذا المقرر حتى يتم نجاحهم فيما رسبوا فيه.

مادة 13: يجوز لمجلس الكلية أن يقبل في الفرقة الأولى الحاصلين على درجة البكالوريوس في الطب والجراحة بتقدير جيد على الأقل، أو الحاصلين على درجة البكالوريوس في العلوم مجال تخصص الكيمياء أو النبات بتقدير جيد على الأقل، أو الحاصلين على درجة البكالوريوس في العلوم الزراعية مجال الإنتاج الزراعي العام أو مجال علوم الإنتاج النباتي بتقدير جيد على الأقل، أو الحاصلين على درجة البكالوريوس في العلوم الطبية البيطرية بتقدير جيد على الأقل.